المحكمة الجنائية الدولية

ICC-ASP/14/31

جمعية الدول الأطراف

Distr.: General
5 November 2015

ARABIC

Original: English

الدورة الرابعة عشرة

لاهاي، ١٨-٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥

تقرير المكتب عن خطة العمل الرامية إلى تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

أوّلاً- مقدّمة

١- كانت جمعية الدول الأطراف، في دورتها الخامسة، قد اعتمدت بتوافق الآراء خطة العمل للجمعية الرامية إلى تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (يُشار إليها فيما يلي بـ"خطة العمل")[(١)].

٢- ورحبت جمعية الدول الأطراف (يُشار إليها فيما يلي بـ"الجمعية")، في دورتها الثالثة عشرة، بالتقرير السنوي للمكتب عن تنفيذ خطة العمل، واعتمدت التوصيات الواردة فيه، وطلبت إلى المكتب مواصلة رصد تنفيذ الخطة وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الرابعة عشرة[(٢)].

٣- وتدعو خطة العمل الدول الأطراف إلى استخدام الوسائل السياسية والمالية والفنية المتاحة لها، على نحو استباقي، للتشجيع على تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي، عن طريق العلاقات الثنائية والإقليمية. وفضلاً عن ذلك، تدعو خطة العمل الأمانة إلى دعم الدول في جهودها الرامية إلى تعزيز تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي بالعمل كجهة تتولى تنسيق تبادل المعلومات، في حدود الموارد المتاحة، بوسائل من بينها جمع هذه المعلومات وضمان نشرها. كما تتطلب خطة العمل من الجمعية القيام، عن طريق مكتبها، بإبقاء خطة العمل قيد الاستعراض.

---

(١) *الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهاي، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦* (ICC-ASP/5/32) ، الجزء الثالث، الوثيقة ICC-ASP/Res.3، المرفق الأول.

(٢) *الوثائق الرسمية ..... الدورة الثالثة عشرة .....٢٠١٤* (ICC-ASP/13/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، الوثيقة (ICC-ASP/13/Res.5) ، الفقرة ٥، والمرفق الأول، الفقرة ١.

٤- قرر مكتب جمعية الدول الأطراف إعادة تعيين جمهورية قبرص في ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٥، وتعيين مملكة الدانمرك يوم ٢ آذار/مارس ٢٠١٥، بوصفهما جهتي تنسيق مشتركتين مُخصّصة للبلدان من أجل تسهيل تنفيذ خطة العمل.

٥- وتشمل المدّة المشمولة بالتقرير الفترة اللاحقة لاعتماد التقرير السابق (ICC-ASP/13/36، المؤرخ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤) لغاية شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. وأثناء هذه الفترة، عقد البلدان الميسّران مشاورات وجلسات إحاطة إعلامية من أجل إبقاء المندوبين ومسؤولي المحكمة وأعضاء المجتمع المدني والأطراف المهتمة الأخرى على اطّلاع على كل ما استجدّ بخصوص التقدم المحرز في المناقشات المتعلقة بخطة العمل، ومن أجل تلقّي اقتراحاتهم وتعليقاتهم وتوصياتهم وزيادة أوجه التعاضد. ولم تُقترح أثناء الفترة المشمولة بالتقرير أي تعديلات لتفاصيل خطة العمل الحالية.

ثانيا- مستجدات الجهود الرامية إلى تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي

ألف- الأنشطة التي قامت بها المحكمة

٦- ساهمت المحكمة مساهمة فعالة في الجهود الرامية إلى تعزيز العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي في تعاون وثيق مع جهات فاعلة أخرى، بما في ذلك رئيس الجمعية، وجهات التنسيق المعنية بخطة العمل، والدول الأطراف، والمنظمات الحكومية الدولية والمجتمع المدني.

٧- نظمت المحكمة، بدعم مالي من المفوضية الأوروبية وكذلك من النرويج وهولندا، حلقة تدارس للتعاون في سان خوسه، كوستاريكا، في ٩-١٠ تموز/يوليو ٢٠١٥. وَوَرد في جدول أعمال الندوة تنفيذ نظام روما الأساسي على الصعيد الوطني - باعتباره عاملا هاما في تمكين التعاون على نحو سَلس وشامل. وفي حين تمّ التركيز خلال الندوة أساساً على التعاون، فقد تمّ أيضا بحث القضايا الهامة المتعلقة بالتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي. كما كانت فرصةً لإذكاء الوعي بالمحكمة الجنائية الدولية بين الدول غير الأطراف، بالتفاعل مع المحكمة وكذلك مع الدول الأطراف، وتشجيع هذه الدول على التفكير في الانضمام إلى نظام روما الأساسي.

٨- وعلى هامش حلقة التدارس في سان خوسه، شارك رئيس المحكمة في اجتماع منفصل مع برلمانيين من كوستاريكا والسلفادور، حول الانضمام إلى نظام روما الأساسي (بالنسبة للسلفادور) وتنفيذه تنفيذاً كاملاً. وخلال اللقاء، الذي استضافه المجلس التشريعي لكوستاريكا وشاركت في تنظيمه منظمة برلمانيون من أجل العمل العالمي، أعرب البرلمانيون السلفادوريون عن استعدادهم لمواصلة العمل على الانضمام إلى نظام روما الأساسي لكي يُصبح حقيقة واقعة في المستقبل القريب.

٩- وخاطب المدعي العامّ السلك الدبلوماسي في مناسبتين في جنيف، وأبرز أهمية تحقيق عالمية المحكمة وتشجيع الدول على استخدام عملية الاستعراض الدوري الشامل على نحو أكثر فعالية لتحقيق هذا الهدف. وقام المسؤولون في المحكمة بالترويج لأهداف خطة العمل أيضا بإلقاء خُطَب والمشاركة في العديد من المؤتمرات والندوات الأخرى.

١٠- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، استغلّ كبار المسؤولين في المحكمة مُختَلَف الفُرص، أثناء زيارات أصحاب المصلحة الخارجيين إلى المحكمة الجنائية الدولية، وأثناء سفر مسؤولي المحكمة في مهامّ رسمية، للتواصل مع المسؤولين الحكوميين والبرلمانيين وغيرهم من أصحاب المصلحة من عدد من الدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي، بما في ذلك أرمينيا، الكاميرون، العراق، جامايكا، كازاخستان، لبنان، ماليزيا، المغرب، نيبال، عمان، باكستان، تايلند، توغو، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية. وخلال هذه المناقشات، شجّع مسؤولو المحكمة النظر بطريقة مستنيرة في الانضمام إلى نظام روما الأساسي أو التصديق عليه، مما يؤكد الدور الهام الذي يكتسيه نظام روما الأساسي في الجهود العالمية من أجل المساءلة، فضلا عن توضيح العديد من القضايا القانونية والتقنية المتصلة بالمحكمة وبدور الدول الأطراف والتزاماتها.

١١- تواصل المحكمة الأنشطة الإعلامية العامة، بوصفها أداة هامّة في مجال إذكاء الوعي وتوفير المعلومات البالغة الأهمية، من أجل تعزيز الطابع العالمي وتنفيذ نظام روما الأساسي تنفيذا كاملاً. وتقوم المحكمة حاليا بتنقيح موقعها على الانترنت، وسوف يولي الموقع الجديد مزيداً من الاهتمام للمعلومات التي يحتاجها أصحاب المصلحة مثل المسؤولين الحكوميين ونشطاء المجتمع المدني.

باء- الأنشطة التي قام بها رئيسُ جمعية الدول الأطراف وأمانة الجمعية

١٢- إضافة إلى الأنشطة الأخرى المذكورة في هذا التقرير، حدَّدَ رئيس جمعية الدول الأطراف، سعادة السفير صديقي كابا، الطابع العالمي، وتنفيذ نظام روما الأساسي تنفيذا كاملاً، باعتبارهما إحدى الأولويات الرئيسية لفترة ولايته. لهذا الغرض، شارك رئيس الجمعية في العديد من الأنشطة، وأثار هذه المسألة في العديد من الاتصالات الثنائية الرفيعة المستوى.

١٢ مكرّر- رحب الرئيس بانضمام دولة فلسطين إلى نظام روما الأساسي في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥،[٣] وعند بدء نفاذ النظام الأساسي لدولة فلسطين في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٥، وشارك في مراسم الترحيب بصفتها الدولة الطرف ١٢٣ في روما النظام الأساسي.[٤]

مكرَّراً ثانياً-

بما في ذلك العديد من الاجتماعات التي عقدت في نيويورك في الفترة الممتدّة من ٢٦ أيلول/سبتمبر إلى ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، على هامش الجمعية العامة للأمم المتحدة، والتي شملت لقاءات ثنائية على المستوى الوزاري مع الدول الأطراف والدول غير الأطراف، في جملة أمور، لتعزيز عالمية نظام روما الأساسي واعتماد تنفيذ التشريعات التي من شأنها أن تعزز مبدأ التكامل والتعاون مع المحكمة. وعلاوة على ذلك، لإحياء ذكرى يوم العدالة الجنائية الدولية عقد الرئيس، يومي ٢٠ و٢١ تموز/يوليو، مؤتمرا إقليميا في داكار حول "سيادة الدول والعدالة الدولية الجنائية"، شارك فيه وزراء العدل من المغرب وموريتانيا، وكذلك صحفيون، ومنظمات المجتمع المدني من الدول غير الأطراف في المنطقة الأفريقية.

[٣] أُنظر http://www.icc-cpi.int/en_menus/icc/press%20and%20media/press%20releases/Pages/pr1082_2.aspx

[٤] http://www.icc-cpi.int/en_menus/icc/press%20and%20media/press%20releases/Pages/pr1103.aspx

مكرَّراً ثانياً- على هامش الجزء الرفيع المستوى من الدورة السبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة، العقود في الفترة بين ٢٦ أيلول/سبتمبر و١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، عقد الرئيس عدة اجتماعات مع الدول الأطراف وغير الأطراف من أجل، في جملة أمور، تعزيز عالمية نظام روما الأساسي، واعتماد وتنفيذ التشريعات التي من شأنها تعزيز مبدأ التكامل والتعاون مع المحكمة.

مكرَّراً ثالثاً- في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، في سياق الاجتماع الرفيع المستوى حول تقييد استخدام حقّ الفيتو في حالة الفظائع الجماعية، الذي عَقَدَه في الأمم المتحدة كلّ من وزيري خارجية فرنسا والمكسيك، ألقى الرئيس كابا خطاب حول أهمية التصديق العالمي على النظام الأساسي، بوصفه أحد الوسائل لتعزيز الإرادة السياسية للحدّ من تقاعس مجلس الأمن. وعلاوة على ذلك، وفي هذا السياق، اثناء حوارات ثنائية أقامها في أفريقيا، ولدى الصحافة، كان الرئيس كابا يدعو باستمرار جميع الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة على التصديق على نظام روما الأساسي.

١٢ مكرّراً رابعاً- علاوة على ذلك، بمناسبة إحياء ذكرى يوم العدالة الجنائية الدولية، عقد الرئيس في داكار، السنغال، يومي ٢٠ و ٢١ تموز/يوليو ٢٠١٥، مؤتمرا إقليميا حول "سيادة الدول والعدالة الجنائية الدولية" بمشاركة، الدول الأطراف و الدول غير الأطراف وغيرها من الجهات.

جيم- الأنشطة التي قام بها مركزا التنسيق المشتركان

١٣- أثناء المشاورات غير الرسمية الأولى التي أجراها الفريق العامل في لاهاي، في ٢١ آذار/أبريل ٢٠١٥، قدّم مركزا التنسيق برنامج عمل تضمّن، في جملة أمور، زيادة التركيز على الجهود التي تبذلها الدول الأطراف نفسها، واتباع نهج أكثر تركيزا فيما يخصّ الدول غير الأطراف، وتعزيز التنسيق بين مختلف الجهات المعنية وزيادة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ووسائل الإعلام الاجتماعية في تعزيز عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً. وقُدم هذا البرنامج في أعقاب مشاورات مسبقة جَرَت على مستوى الفريقين العاملين في لاهاي ونيويورك. خلال هذه المشاورات أُثير عددٌ من القضايا مثل التحديات السياسية التي تواجه كل دولة من الدول غير الأطراف، وإمكانية تطبيق النُّهُج الهادئة في تشجيع الدول على النظر في التصديق أو الانضمام، وأثر أداء المحكمة والتوزيع الجغرافي لموظفيها على عالميتها، ودور المنظمات الإقليمية، ولا سيما الاتحاد الأفريقي، وأهمية مراعاة مختلف النظم القانونية في معالجة العالمية والتنفيذ الكامل. وذكر أيضا أن المتطلبات التشريعية لتحقيق التنفيذ الكامل تختلف حسب الدول الأطراف وفقا لنظامها القانوني، وأن مفهوم التنفيذ الكامل قد يستدعي إجراء مزيد من المناقشات في المستقبل. وبالإضافة إلى ذلك تمت مناقشة الحساسيات في التفاعل مع البرلمانات.

١٤- *واصل* مركزا التنسيق اتّباع الممارسة المتمثلة في إجراء مشاورات غير رسمية مع العديد من الجهات الفاعلة في محافل مختلفة، بناء على برنامج العمل الذي قدّماه. وقام الفريق العامل في لاهاي بعدة جولات من المشاورات غير الرسمية، ركّز فيها على الجهود المبذولة والدروس المستفادة من الدول الأطراف في تعزيز العالمية والتنفيذ الكامل. وتلقى الفريق العامل أيضا إحاطة من الدائرة الأوروبية للشؤون الخارجية عن

الجهود المنتظمة التي يقوم بها الاتحاد الأوروبي في هذا الصدد، بما في ذلك جهود مشتركة مع الدول الأطراف الأخرى، وكانت فرصة لمناقشة هذه القضايا.

١٥- إضافة إلى ذلك، عُقد معتكف لمدة يوم كامل حول التعاون، نظمته هولندا بمشاركة السنغال يوم ١١ أيار/مايو ٢٠١٥، وتضمنت هذه الحلقة جزءاً متعلقاً بالعالمية حيث تطرّق رئيس الجمعية إلى الحاجة الملحّة إلى المُضيّ قُدُماً نحو تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل، تلَتهُ مناقشة مفتوحة. كما تناول رئيس المحكمة هذا الموضوع خلال مداخلته أثناء المُعتكَف.

١٦- وإضافة إلى اللقاءات المفتوحة، أجرى **مركزا التنسيق** مشاورات فردية وثنائية مشتركة مع ممثلي الدول وأعضاء المجتمع المدني والمنظمات الدولية والأمانة، على جميع المستويات، بما في ذلك مستوى وزراء خارجيتها. وحيثما أمكَنَ ذلك، أثيرت مسألة العالمية على المستوى السياسي، على أساس ثنائي في عواصم الدول غير الأطراف. وعلى نفس المنوال، دَعَى **مركزا التنسيق** مؤخراً الدول الأطراف إلى الاستفادة من الفرص التي يتيحها الجزء الرفيع المستوى من الدورة السبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة، لتعزيز العالمية والتنفيذ الكامل، ودَعَتها أيضا إلى الاستفادة الصّحيحة من وسائط التواصل الاجتماعي عن أنشطة دعم المحكمة.

١٧- وفي لاهاي، نظم **مركزا التنسيق** اجتماع تنسيق غير رسمي من ممثلين عن المحكمة وجمعية الدول الأطراف والمجتمع المدني. وكان الهدف من هذه الاجتماعات تعزيز عمليات التنسيق وتحديد سُبُل استكشاف أوجه التآزر، ويمكن التعَمُّق في تطوير مثل هذه الآليات غير الرسمية.

١٨- وشارك **مركزا التنسيق** أيضا الأمانة في صياغة منتدى على شبكة الإنترنت، أكثر شمولا لتعزيز العالمية والتنفيذ الكامل للنظام الأساسي. وإن لم يتمّ الانتهاء من المشروع، ينبغي أن تستمر هذه الجهود، بما في ذلك استكشاف إمكانيات استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

١٩- وفي ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، استضاف كلّ من سفارتي جمهورية قبرص ومملكة الدانمرك في لاهاي، ومعهد لاهاي من أجل العدالة العالمية، حلقة عمل بعنوان: "من التصديق إلى العمل: أهمية التنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي". وألقى فيها رئيس المحكمة الجنائية الدولية، القاضي سيلفيا أليخاندرا فرنانديز دي غورميندي الخطاب الرئيسي.

٢٠- اضطلع **مركزا التنسيق** بدور نَشط في جنيف في إطار الاستعراض الدوري الشامل، حيث قدم كلّ منهما توصيات إلى الدول غير الأطراف حول الانضمام إلى نظام روما الأساسي. كما أنّهما شاركا بنشاط في مجموعة أصدقاء المحكمة الجنائية الدولية في جنيف، وكانت الممثلية الدائمة لجمهورية قبرص تقوم بدور التنسيق، اعتبارا من شهر آذار/أبريل ٢٠١٥.

٢١- وفي وقت صياغة هذا التقرير، كانت جمهورية قبرص ومملكة الدانمرك تخططان للقاء رفيع المستوى في جنيف بعنوان "نظام روما الأساسي، المساءلة وحماية حقوق الإنسان"، سيعقد خلال الدورة الثالثة والعشرين للاستعراض الدوري الشامل. ومن المتوقع أن ينظم مركزا التنسيق لقاءات أيضاً خلال الدورة المقبلة للجمعية في لاهاي في تشرين الثاني/نوفمبر.

٢٢- وبالإضافة إلى ذلك، قام وزيرا خارجية جمهورية قبرص ومملكة الدانمرك، إلى جانب وزراء خارجية استراليا والنمسا وبوتسوانا والجمهورية التشيكية وكوستاريكا وفنلندا أيسلندا، ليختنشتاين، لوكسمبرغ ، النرويج، بولندا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، مقالاً معنوناً "المحكمة الجنائية الدولية تستحق أفضل" نشرته وسائل الإعلام الدولية بمناسبة يوم العدالة الجنائية الدولية في ١٧ تموز/يوليو ٢٠١٥.[٥]

٢٣- ذكّر مركزا التنسيق بالمذكرة *الشفوية السنوية*[٦] التي تطلب فيها الأمانة الدول تقديم معلومات عن الإجراءات المتخذة لتشجيع التصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً، وأكدت أن عدد الردود كان قليلاً جدّاً. وخلال المشاورات التي أجراها مركزا التنسيق شُجّعت جميع الدول الأطراف على تقديم المعلومات المطلوبة، إن لم تكن قد قامت بذلك بعد.

دال- الأنشطة التي قامت بها منظمات دولية ومنظمات أخرى

٢٤- أثناء الدورتين الحادية والعشرين والثانية والعشرين للاستعراض الدوري الشامل، وهي عملية تقودها الدول برعاية مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، تلقّت الدول، موضوع الاستعراض، توصيات تتصل بالمحكمة الجنائية الدولية، وخاصة بالتصديق على نظام روما الأساسي، وبالتنفيذ المحلي للأحكام الواردة في هذا النظام بشأن الجرائم والمبادئ العامة التي ينصّ عليها والأحكام المتعلقة بالتعاون، وبالتصديق على ما يُسمَّى بتعديلات كمبالا، والاتفاق المتعلق بامتيازات وحصانات المحكمة. شجع رئيس الجمعية الدوّل قيد الاستعراض في هذه الفترة على الانضمام إلى نظام روما الأساسي، وعَرَض عليها دعم الجمعية في تنفيذ التوصيات المُقَدّمَة لها. وكانت الدول غير الأطراف موضع التركيز في هذا الصدد هي: أرمينيا، بيلاروس، غينيا بيساو، جامايكا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، ليبيا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، تركيا، الولايات المتحدة الأمريكية. وتلقّت جميع هذه الدول توصيات بالتصديق على نظام روما الأساسي وبتنفيذه. وقدم أكثر من أربعين بلداً توصيات بشأن هذه المسألة أثناء الاستعراض الدوري الشامل المتعلق بدولة واحدة أو أزيد من الدول المذكورة غير الأطراف في نظام روما الأساسي. وقبلت كلّ من جامايكا وغينيا بيساو بتوصيات التصديق على نظام روما الأساسي. وإضافة إلى ذلك، قبلت عدة دول أطراف أن تنفّذ بالكامل نظام روما الأساسي و/أو تصدق على الاتفاق المتعلق بامتيازات وحصانات المحكمة

---

[٥] أُنظر:
http://www.huffingtonpost.com/dr-aurelia-frick/the-international-criminal-court-deserves-better_b_7813960.html.

[٦] الوثيقة ICC-ASP/14/PA/45، المؤرّخة ٢٩ تموز/يوليو ٢٠١٥.

وتعديلات كمبالا، وهذه الدول هي: بلغاريا، غينيا، هندوراس، ليسوتو، ليبيريا، جزر المالديف، جزر مارشال، منغوليا، بَنَما.

٢٥- وواصل الاتحاد الأوروبي التزامه بشأن تحقيق العالمية لنظام روما الأساسي، والتشجيع على إيجاد فهم أفضل لولاية المحكمة، وخاصة أثناء حواراته بشأن حقوق الإنسان مع زهاء ٤٠ بلداً، وبواسطة الحملات المنهجية في جميع أنحاء العالم، وعن طريق تنظيم حلقات تدارس محلية أو إقليمية مكرسة لهذا الموضوع، وبتضمين الاتفاقات المعقودة مع البلدان الثالثة حكماً بشأن المحكمة، على نحو منهجي، وتقديم الدعم المالي إلى منظمات المجتمع المدني التي تدعو إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي. وقد أكّد الاتحاد الأوروبي بخطة العمل المتعلّقة بحقوق الإنسان والديمقراطية،[٧] التي اعتمدها في تموز/يوليو ٢٠١٥، من جديد التزامه بسياساته الشاملة في دعم المحكمة، وأن أحد أهدافه الرئيسية هو تعزيز الدعم العالمي لنظام روما الأساسي عن طريق تشجيع المشاركة على أوسع نطاق ممكن، والحفاظ على سلامة نظام روما الأساسي.

٢٦- وخلال الفترة لمشمولة بالتقرير، واصلت المنظمة الدولية للفرانكفونية الترويج لتحقيق عالمية نظام روما الأساسي لدى الدول الأعضاء والدول المراقِبة بها، على أساس مذكرة التفاهم المبرمة مع المحكمة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. وفي ٢٠١٥، قامت المنظمة برعاية حلقات تدارس مفتوحة أيضاً لدول أعضاء في المنظمة غير أطراف في نظام روما الأساسي، وهي الآن بصدد تنظيم حلقة المحكمة التدريبية الإقليمية لوزاراتي العدل والشؤون الخارجية، ونقابات المحامين والمجتمع المدني في الدول الناطقة بالفرنسية في جنوب شرقي آسيا، التي ستعقد في بنوم بنه، كمبوديا.

٢٧- وواصل الكومنولث أيضاً دعم تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي. وقام بصياغة تشريعات نموذجية ومجموعة أدوات لتنفيذ نظام روما الأساسي للدول الأعضاء، وبتنظيم برامج لبناء القدرات وزيادة الوعي. وهو يقدّم هذا الدعم للمسائل المتعلقة بتنفيذ نظام روما الأساسي بناءاً على طلب الجهات المعنية.

٢٨- وواصلت منظمة الدول الأمريكية دعم المحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك دعمها عن طريق تنفيذ "تبادل الرسائل من أجل إبرام اتفاق تعاون إطاري مع المحكمة الجنائية الدولية" الموقَّع عليه في مقر منظمة الدول الأمريكية في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١،[٨] وقرار منظمة الدول الأمريكية المُعتَمَد في حزيران/يونيه ٢٠١٤، الذي يُعزّز التصديق على نظام روما الأساسي والانضمام إليه، ويذكّر بأهمية تنفيذ هذا النظام في إطار التشريعات الوطنية.[٩] وتَعتَزم منظمة الدول الأمريكية عقد "جلسة عمل حول المحكمة الجنائية الدولية" المقبلة، في شهر كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ المقبل.

---

[٧] يمكن الاطّلاع عليها في الموقع: http://data.consilium.europa.eu/doc/document/ST-10897-2015-INIT/en/pdf.

[٨] أُنظر الموقع: http://www.oas.org/es/sla/ddi/docs/acuerdos_bilaterales_41-2011.pdf.

[٩] الوثيقة AG/RES. 2852 (XLIV-O/14)، بعنوان "تعزيز القانون الدولي"، يمكن الاطلاع عليها في الموقع: http://www.oas.org/en/sla/dil/docs/AG-RES_2852_XLIV-O-14.pdf.

٢٩- بمناسبة إحياء يوم العدالة الجنائية الدولية، ١٧ تموز/يوليو ٢٠١٥، أصدر اتحاد دول أمريكا الجنوبية إعلاناً يدعو فيه ، في جملة أمور، الدول غير الأطراف إلى التصديق على نظام روما الأساسي. [١٠] وقامت لجنة التجارة التابعة للسوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي أيضاً بالترويج لعالمية نظام روما الأساسي خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

٣٠- ويؤدي المجتمع المدني دوراً حاسماً في إذكاء الوعي بشأن المحكمة، وزيادة عمليات التصديق على نظام روما الأساسي، والترويج لاعتماد تشريعات وطنية للتنفيذ، ومبدأ التكامل، وتعاون الدول الأطراف مع المحكمة. وواصلت المنظمات غير الحكومية نهْجها الإقليمي والقُطري بشأن تعزيز تحقيق العالمية للمحكمة، بما في ذلك إيفاد البعثات إلى الدول غير الأطراف وعقد حلقات تدارس في تلك الدول. وكذلك فإن 'الائتلاف من أجل المحكمة الجنائية الدولية' ومنظمة 'برلمانيون من أجل العمل العالمي' وفريق أصدقاء المحكمة في جنيف قد واصلوا القيام بأنشطتهم الجديرة بالثناء في هذا الميدان والتي أبلغوا بها أيضاً جهتي التنسيق.

هاء- حلقات التّدارس، والاجتماعات والإجراءات الأخرى

٣١- توفّر خطة العمل الرامية إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي، التي أعدّتها الممثليات لدى الأمم المتحدة، التركيز على الطابع العالمي في الفترة ما بين شهري تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ وأيلول/سبتمبر ٢٠١٦.

٣٢- في ١ أيلول/سبتمبر عام ٢٠١٥، قامت الممثلية الدائمة لليختنشتاين لدى الأمم المتحدة، بمشاركة منظمة برلمانيون من أجل العمل العالمي، بتنظيم لقاء على هامش تعديلات كمبالا وجريمة العدوان بمناسبة المؤتمر العالمي الرابع لرؤساء البرلمانات، بمشاركة أعضاء من الدول غير الأطراف، مثل الجزائر وإندونيسيا ومنغوليا، وممثلين عن العديد من الدول الأطراف التي صدقت على تعديلات كمبالا.

٣٣- واصلت مجموعة أصدقاء المحكمة في جنيف مشاورات منتظمة مع أصحاب المصلحة المعنيين لتعزيز عالمية نظام روما الأساسي.

٣٤- وشارك كلّ من المحكمة، ومنظمة برلمانيون من أجل العمل العالمي، وتحالف المحكمة الجنائية الدولية ومنظمة العفو الدولية في مائدة مستديرة برلمانية تقنية حول التنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي والتصديق على تعديلات كمبالا، شارك في تنظيمها إكوادور ومنظمة برلمانيون من أجل العمل العالمي يومي ١٢ و١٣ شباط/فبراير ٢٠١٥.

٣٥- شارك موظفون من مكتب المدعي العام وقلم المحكمة، إلى جانب أعضاء من منظمة برلمانيون من أجل العمل العالمي، ومنظمة العفو الدولية، وتحالف المحكمة في حلقة عمل برلمانية بشأن التصديق على نظام روما الأساسي وتعديلات كمبالا وتنفيذهما، لأمريكا الوسطى ومنطقة البحر الكاريبي، في ١٠ و١١ آذار/مارس ٢٠١٥، نظّمها برلمان الجمهورية الدومينيكية ومنظمة برلمانيون من أجل العمل العالمي.

[١٠] أُنظر الموقع: http://www.icc-cpi.int/iccdocs/asp_docs/Events/ICJDay/2015/UNASUR-17July2015-1024-AX-ENG.pdf.

٣٦- وعقد اجتماع استراتيجي على تصديق وتفعيل تعديلات كمبالا المتعلّقة بجريمة العدوان في جامعة برينستون في ٢٩ و٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١٥ بدعوة من ليختنشتاين، وبمشاركة ممثلي الدولة الطرف والأوساط الأكاديمية وممثلي المجتمع المدني.

٣٧- اجتمعت الشبكة غير الرسمية للوزراء من أجل المحكمة في نيويورك في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، بناء على دعوة من وزير الشؤون الخارجية لليختنشتاين. وتتألف الشبكة من ٣٤ وزيراً، بما في ذلك سعادة رئيس جمعية الدول الأطراف، السيد صديقي كابا، وكذلك التحالف من أجل المحكمة.

٣٨- وساهمت بعض الدول الأطراف في الصندوق الاستئماني لأقل البلدان نموا والدول النامية الأخرى، الذي أُنشئ بموجب القرار ICC-ASP/2/RES.6، الذي سمح لممثلي الدول غير الأطراف بالمشاركة في دورات الجمعية.

واو- التقدم المحرز في تحقيق التنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي

٣٩- اعتمد المجلس الوطني لجمهورية الكونغو الديمقراطية بالإجماع، يوم ٢ حزيران/يونيو عام ٢٠١٥، مشروع قانون يُضَمّن نظام روما الأساسي للمحكمة في القانون المحلي. وعلاوة على ذلك، وخلال الفترة التي يشملها التقرير، اعتمد المجلس الوطني لكوت ديفوار مشروع قانونين بتعديل القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية من أجل تنفيذ نظام روما الأساسي. واعتمدت النمسا تعديلات على القانون الجنائي، أدرجت بها الجرائم التي ينص عليها نظام روما الأساسي في التشريعات الوطنية، وقانوناً مستقلاً بشأن التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية.

ثالثاً- الاستنتاجات والتحديات

٤٠- أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، بلغ عدد الأعضاء في المحكمة الجنائية الدولية ١٢٣ دولة، بانضمام دولة فلسطين إلى نظام روما الأساسي في شهر كانون الثاني/يناير ٢٠١٥.

٤١- من منظور التمثيل الإقليمي، لم يبقَ إلا القليل من الدول التي يلزم انضمامها لكي يتحقق التمثيل الكامل لمنطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي. وما زالت منطقة آسيا والمحيط الهادي المنطقة الأقل تمثيلاً، ومجموعة 'دول أوروبا الغربية ودول أخرى' هي إحدى أكثر المناطق تمثيلاً. أما فيما يخص بلدان أوروبا الشرقية، فإن أوكرانيا قد قبلت، في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، اختصاص المحكمة على الأفعال المرتكبة على أراضيها منذ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٤، إضافةً إلى إعلانها السابق. ومازالت المنطقة الأفريقية هي أكبر مجموعة إقليمية في عضوية نظام روما الأساسي.

٤٢- وقد قام بالتصديق على التعديلات على نظام روما الأساسي، المعتمدة في كمبالا أثناء الفترة المشمولة بالتقرير كلّ من: كوستاريكا، والجمهورية التشيكية ومالطة وسويسرا. وعلاوة على ذلك، اعتمد كلّ من سان مارينو وجورجيا التعديلات المتعلقة بجريمة العدوان في شهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون

الأول/ديسمبر ٢٠١٤، على التوالي. واعتباراً من شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، كانت قد صدقت على التعديلات المتعلقة بجريمة العدوان ٢٤ دولة، وعلى تعديلات المادة ٨ ٢٥ دولة.[١١]

٤٣- واعتباراً من شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، كانت قد صدّقت على الاتفاق بشأن امتيازات وحصانات المحكمة الجنائية الدولية ("الاتّفاق") ٧٤ دولة، من ضمنها أوكرانيا التي هي ليست حتى الآن طرفا في نظام روما الأساسي. وانضمت دولة فلسطين إلى الاتفاق في ٢ كانون الثاني/يناير في ٢٠١٥. وفي دورتها الثالثة عشرة قررت جمعية الدول الأطراف تنظيم مراسيم التعهد خلال دورتها الخامسة عشرة بالتصديق على الاتفاق تدعو فيها الدول إلى التصديق عليه قبل الذكرى السنوية العشرين لنظام روما الأساسي (تموز/يوليو ٢٠١٨).[١٢]

٤٤- وبناء على المعلومات المقدمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تكمُن التحديات الرئيسية التي تواجه تحقيق الطابع العالمي والتنفيذ الكامل، في الصعوبات القانونية في تعديل الدستور أو التشريعات الوطنية من أجل التصديق على نظام روما الأساسي، والتحديات السياسية التي تعيق عملية التصديق، وعدم الخبرة وشحّة الموارد المالية، وقلّة المعلومات عن سير العمل في نظام روما الأساسي، وعدم توافر المساعدة التقنية. وأكّدت بعض الدول أيضاً على التأثير في الجهود المبذولة لتحقيق العالمية الذي قد يترتب على حذف المادة ١٢٤، ولا سيما بالنسبة للبلدان التي تواجه النزاع المسلح، على الرغم من أنه تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن هذه المسألة في الفريق العامل المعني بالتعديلات.

٤٥- وبالإضافة إلى تعزيز الإرادة السياسية، يمكن للجهات صاحبة المصلحة تكثيف جهودها في مساعدة الدول الأطراف الحالية أو في المستقبل مع أنظمة قانونية مماثلة بتقاسُم الخبرات والممارسات القانونية. وأُعرب عن الترحيب بما تقدِّمه الدول الأطراف بشأن تحديد استعداد الدول الأطراف المحتملة وإقامة شراكات معها. وكما ذكر آنفاً، فقد بُذلت جهود في هذا الصدد على المستوى الثنائي من قبل الدول، ويتعاون على هذه المسألة كلّ من المنظمات الإقليمية والمجتمع المدني، لكن ما تزال هناك حاجة إلى مزيد من الأنشطة.

٤٦- ونظرا للأهداف التي ترمي إليها خطة العمل، تمّ التشديد على أنه ينبغي للدول الأطراف أن تسعى إلى إتاحة المعلومات ذات الصلة على نطاق واسع، بما في ذلك تزويد الأمانة بمعلومات عن الأنشطة المضطلع بها في تعزيز العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي.

رابعاً- التوصيات

٤٧- بشكل عام، هناك حاجة لمزيد من الجهود المتواصلة في تعزيز العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي. ويُضطَلَع بالفعل بالعديد من الأنشطة المستمرة، وينبغي مواصلة استكشاف نطاق تحسين التنسيق وتحديد أوجه التآزر المحتملة. ويمكن لتعزيز استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ووسائل

[١١] اُنظر: https://treaties.un.org/pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=XVIII-10-b&chapter=18&lang=en.

[١٢] تُنفّذ هذه التوصيات بما يتماشى مع الاستعراض الجاري لأساليب عمل الجمعية من قبل المكتب على النحو الوارد في ICC-ASP/12/59 وبما أقرته الجمعية العامة في قرارها ICC ASP/12/20 الفقرة ٤١.

التواصل الاجتماعي أن يكتسي دورا هاما في هذا الصدد، ولا سيما عندما يتعلق الأمر بالوصول إلى المؤسسات الأكاديمية وإلى الطَّلَبة. وبناءً على ذلك، صيغت التوصيات التالية:

(أ) إلى جمعية الدول الأطراف:

١- مواصلة رصد تنفيذ خطة العمل رصداً دقيقاً.

(ب) إلى الدول الأطراف:

١- مواصلة الترويج قدر الإمكان لتحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي وذلك في إطار علاقاتها الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف، بما في ذلك زيادة التعاون بين المنظمات الدولية والإقليمية والمحكمة؛

٢- مواصلة جهودها الرامية إلى نشر المعلومات المتعلقة بالمحكمة على الصُّعُد الوطني والإقليمي والدولي، بوسائل منها تنظيم الفعاليات وحلقات التدارس والمنشورات والدورات وغيرها من المبادرات التي يمكن أن تزيد الوعي بأعمال المحكمة؛

٣- مواصلة تزويد الأمانة بالمعلومات المحدَّثة المتصلة بتحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي، بما في ذلك معلومات الاتصال الحالية الخاصة بالجهات التي تتولى التنسيق على المستوى الوطني؛

٤- مواصلة الترويج لتحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي، قدر الإمكان، بالتعاون مع المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية والرابطات المهنية؛

٥- بمشاركة المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية والرابطات المهنية، تنظيم حلقات تدارس وحلقات نقاش للخبراء وفعاليات تركّز على النهوض بتحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي، وذلك في نيويورك ولاهاي وفي المناطق المختلفة، وبنشر المعلومات عن أعمال المحكمة وأحكام نظام روما الأساسي؛

٦- مواصلة تقديم المساعدة الفنية والمالية، كلما أمكن ذلك، إلى الدول الراغبة في أن تصبح أطرافاً في النظام الأساسي وإلى الدول الراغبة في تطبيق هذا النظام الأساسي في إطار تشريعاتها الوطنية؛

٧- تقديم الدعم المالي وأوجه الدعم الأخرى، كلما أمكن ذلك، إلى منظمات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية والرابطات المهنية التي تقدم المساعدة الفنية بغية التغلّب على التحديات التي تواجه عملية التصديق والتنفيذ الموضّحَة في هذا التقرير؛

٨- مواصلة المساهمة في الصندوق الاستئماني لصالح أقل البلدان نمواً من أجل تشجيع حضور الدول غير الأطراف في دورات جمعية الدول الأطراف؛

٩- مواصلة التعاون مع المحكمة حتى تتمكن من أداء مهامها تبعاً لذلك.

(ج) إلى أمانة جمعية الدول الأطراف[١٣]

(١) مواصلة دعم الدول في جهودها الرامية إلى تعزيز العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي بالعمل كجهة تنسيق تبادل المعلومات، وبتوفير المعلومات المُحدَّثة بهذا الشأن، بوسائل منها وضع هذه المعلومات على موقع الإنترنت للمحكمة؛

(٢) تجميع المعلومات عن جميع الموارد المتاحة والجهات المانحة المحتملة، ووضعها على موقع الإنترنت للمحكمة بغية تيسير وصول الدول إليها؛

(٣) إعداد جدول في شكل صفيفة لغرض تحسين تبادل المعلومات بين المستفيدين المحتملين من المساعدة الفنية والجهات المانحة لهذه المساعدة.

(١٦) يتعين تنفيذ هذه التوصيات بما يتمشى مع الاستعراض الذي يجريه حالياً المكتب لأساليب عمل جمعية الدول الأطراف، على النحو الوارد في الوثيقة ICC-ASP/12/59 وعلى النحو الذي أقرته الجمعية في القرار ASP/12/20، الفقرة ٤١.

.

المرفق

مشروع النصّ الذي يتعيّن إدراجه في القرار الجامع

الطابع العالمي لنظام روما الأساسي

١- [*ترحب* بالدولة التي أصبحت طرفا في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية منذ الدورة الثالثة عشرة للجمعية] *وتدعو* الدول غير الأطراف إلى الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، بصيغته المعدّلة، في أقرب وقت ممكن، وتدعو جميع الدول الأطراف إلى تكثيف جهودها لتعزيز عالميته؛

٢- *وتدعو* جميع المنظمات الدولية والإقليمية وكذلك المجتمع المدني إلى تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز العالمية؛

٣- *وتقرر* أن تبقي حالة التصديقات قيد الاستعراض، وأن ترصُد التطورات في مجال تنفيذ التشريعات، في جملة أمور بهدف تيسير تقديم المساعدة التقنية إلى قد تطلبها الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، أو الدول الراغبة في أن تصبح أطرافا فيه، من الدول الأطراف أو المؤسسات الأخرى في المجالات ذات الصلة؛

٤- تُذكّر بأن التصديق على نظام روما الأساسي يجب أن يقابله التنفيذ الوطني للالتزامات المنبثقة عنه، لا سيما بتنفيذ التشريعات، وخاصّة في مجالات القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية والتعاون الدولي والمساعدة القضائية مع المحكمة. وفي هذا الصدد، *تحث* الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، التي لم تعتمد هذه التشريعات المتعلقة بالتنفيذ بعد، أن تفعل ذلك على وجه الأولوية؛ *وتشجع* اعتماد الأحكام المتعلقة بالضحايا، حسب الاقتضاء؛

٥- *ترحب* بتقرير المكتب فيما يتعلق بتنفيذ خطة العمل الرامية إلى تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي، *وتلاحظ مع التقدير* جهود رئيس المحكمة، ومكتب المدعي العام ورئيس جمعية الدول الأطراف، وجمعية الدول الأطراف والدول الأطراف، والمجتمع المدني من أجل تعزيز فعالية الجهود المتصلة بالعالمية وتشجيع الدول على أن تصبح أطرافا في نظام روما الأساسي، بصيغته المعدلة، والاتفاق بشأن الامتيازات والحصانات، وكذلك عن الجهود ذات الصلة التي اتُّخذت في إطار الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان.